

مؤقت

مجلس الأمن



السنة السبعون

الجلسة ٧٥٨١

الثلاثاء، ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الساعة ١٠/٢٠

نيويورك

(الولايات المتحدة الأمريكية)	السيدة باور.	الرئيسة
السيد إيليتشوف	الاتحاد الروسي	الأعضاء:
السيدة قعوار	الأردن	
السيد غونثاليت دي ليناريس بالو	إسبانيا	
السيد لوكاس	أنغولا	
السيد أمير	تشاد	
السيد باروس ميليت	شيلي	
السيد جاو يونغ	الصين	
السيد دولاتر	فرنسا	
السيد راميريث كارينيو	جمهورية فنزويلا البوليفارية	
السيدة ياكوبوي	ليتوانيا	
السيدة أدنين	ماليزيا	
السيد رايكروفت	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	
السيد ساركي	نيجيريا	
السيد فان بوهيمن	نيوزيلندا	

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

التقرير الخاص للأمين العام عن استعراض ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

(S/2015/899)

تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (S/2015/902)

رسالة مؤرخة ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس

الأمن (S/2015/903)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التوصيات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة مبنية

الرجاء إعادة التدوير



1542779 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠|٢٠

إقرار جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

التقرير الخاص للأمين العام عن استعراض ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (S/2015/899)

تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (S/2015/902)
رسالة مؤرخة ٢٣ تشرين الأول/نوفمبر ٢٠١٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2015/903)

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2015/967، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته الولايات المتحدة الأمريكية.

وأود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2015/899، التي تتضمن التقرير الخاص للأمين العام عن استعراض ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، والوثيقة S/2015/902، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن جنوب السودان. كما أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى الوثيقة S/2015/903، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٢٣ تشرين الأول/نوفمبر ٢٠١٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن.

إن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. سأطرح مشروع القرار للتصويت الآن.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الأردن، إسبانيا، أنغولا، تشاد، شيلي، الصين، فرنسا، ليتوانيا، ماليزيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى

وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، جمهورية فنزويلا البوليفارية

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): نتيجة التصويت ١٣ صوتا مؤيدا، ولم يعترض أي عضو، وامتنع عضوان عن التصويت. اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ٢٢٥٢ (٢٠١٥).

أعطي الكلمة لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيد إيليتشوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):

إن الاتحاد الروسي لم يمنع اعتماد القرار ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، بشأن تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان. واستند قرارنا إلى ضرورة مواصلة الجهود الدولية النشطة لإيجاد تسوية سلمية للصراع المسلح، وكذلك لفهمنا للدور الهام للبعثة في تلك العملية. ومع ذلك، فإننا لم نتمكن من أن نصوت مؤيدين لتلك الوثيقة لأنه، كما كان الحال مع القرار ٢٢٤١ (٢٠١٥)، لم يأخذ مقدموها بعين الاعتبار عددا من الشواغل الجدية للوفد الروسي ولبعض وفود أخرى في المجلس. ونعتقد، على وجه الخصوص، أن العبارات التي صيغت كإنذار نهائي بفرض جزاءات على جنوب السودان ستأتي بنتائج عكسية. ولا مكان لذلك في هذا القرار الذي يتمثل هدفه الرئيسي في تمديد ولاية هذه البعثة لحفظ السلام وتعزيزها بإسناد مهمة مساعدة عملية السلام إليها، خصوصا في ضوء التقدم المحرز في حل النزاع، بما في ذلك تراجع ضراوة القتال بشكل عام وانسحاب القوات الأوغندية من جنوب السودان وانسحاب القوات الحكومية من جوبا والاتفاق على نشر الشرطة المتكاملة المشتركة في العاصمة وفي المدن الأخرى. ونحن نرفض من حيث المبدأ الحالات التي يفضل فيها

قاطع الهجمات على البعثة وموظفيها ومرافقها، والتي يجب احترام حرمتها، وفقا للقانون الدولي.

وفي مختلف المناسبات التي ناقشنا خلالها في المجلس مجمل مسألة الصراع في جنوب السودان والدور المحدد للبعثة، أعرب بلدي بشكل لا لبس فيه عن دعمه للبعثة، لا سيما في ظل الدعم الذي تقدمه البعثة الآن في إطار العملية المعقدة المتمثلة في تنفيذ الاتفاق المتعلق بحل النزاع في جنوب السودان، والذي رعته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي.

ومع ذلك، امتنع بلدي عن التصويت على القرار ٢٢٥٢ (٢٠١٥)، بشأن تمديد ولاية البعثة. وقمنا بذلك لأن عملية التفاوض لم تأخذ بعين الاعتبار بعض الشواغل التي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة لفتزويلا، فيما يتعلق بضرورة التوصل إلى نص متوازن يعبر عن آراء البلد المعني. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى أن القرار يشمل عناصر تصرف الانتباه دون داع عن الهدف الحاسم المتعلق بتمديد ولاية البعثة كجزء من دورها باعتبارها إحدى الأدوات للإسهام، من منظور اختصاصها المحدد للغاية، في تنفيذ اتفاق السلام الذي وقعه طرفا النزاع. إن هذه العناصر تتعلق، أولا وقبل كل شيء، بإدراج جوانب قد تأتي بنتائج عكسية فيما يخص إحلال السلام، مثل الإشارات الواردة في النص للجزاءات، والتي لا نعتقد أنها ذات صلة في قرارات من هذا القبيل.

وعلاوة على ذلك، جرى أيضا تجاهل الشواغل التي أعربت عنها العديد من الدول، بما في ذلك فتزويلا، فيما يتعلق بالمركبات والمنظومات الجوية غير المأهولة. وفي أكثر من مناسبة، قوبلت تلك المسألة بمعارضة جنوب السودان بسبب الآثار المترتبة على سيادته. مرة أخرى، يسير المجلس عكس التيار بشأن مسألة مثيرة للجدل في حد ذاتها. ونكرر بأنه لا يمكن لعملية حفظ سلام العمل في أي مجال دون موافقة البلد المضيف، وهو هنا حكومة جنوب السودان. وبالنسبة لفتزويلا، فإن ذلك يشكل

بعض الزملاء الاستخدام التعسفي لجزاءات المجلس بدلا من عقد مناقشات سياسية ودبلوماسية جادة.

وبالمثل، لا يمكننا أن نتفق مع الصياغة المتعلقة باعتراف مجلس الأمن تقييم عمل المحكمة المختلطة المستقبلية في جنوب السودان، لأنه، وتمشيا مع اتفاق السلام وقرارات الاتحاد الأفريقي، فإن إنشاء وعمل تلك الهيئة القضائية هو اختصاص حصري لمفوضية الاتحاد الأفريقي.

لقد حذرت بعض الوفود في المجلس بالفعل في عدد من المناسبات من عدم مقبولية محاولات نشر مركبات جوية غير مأهولة بالنظر إلى اعتراضات حكومة جنوب السودان على ذلك. وكما رأينا في جمهورية الكونغو الديمقراطية، فإن القيمة المضافة لاستخدام هذه المركبات هي محل شك.

علاوة على ذلك، ثمة أحكام جديدة في النص تطرح إشكاليات. وهي تشمل التفسير الجزائي لانتهاكات القانون الدولي الإنساني والتقليل من شأن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة فيما يتعلق بتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة.

ولدينا أيضا تساؤلات جدية فيما يتعلق بأساليب العمل التي يستخدمها بعض زملائنا في مجلس الأمن الذين يسيئون استخدام عملية الصياغة، وذلك من خلال الدفع بأولوياتهم الوطنية على نحو فح وتجاهل الخطوط الحمراء التي ترسمها الوفود الأخرى. وذلك يقوض وحدة المجلس ويمكن أن يكون له تأثير سلبي على فعالية عمله.

السيد راميريث كارينيو (جمهورية فتزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): إن جمهورية فتزويلا البوليفارية تكرر دعمها لعمل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وتقدر الإسهام القيم لموظفيها في حماية المدنيين، خاصة الفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال، فضلا عن دورهم في تسهيل الحصول على المساعدات الإنسانية في البلد. ونحن ندين بشكل

هذه الشواغل في اعتبارها مستقبلا من أجل التوصل إلى نص متوازن، يمثل أداة فعالة في العمل الذي تقوم به البعثة.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أدلي الآن ببيان بصفتي ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية.

والقرار ٢٢٥٢ (٢٠١٥) المتخذ اليوم يؤكد دعم المجلس لاتفاق السلام الموقع بين الأطراف الجنوبية السودانية في آب/ أغسطس ويُسند بعض المهام الإضافية إلى بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان لتتمكن من تقديم دعم أفضل لتنفيذ الاتفاق. ونشكر أعضاء المجلس على تأييدهم للقرار الذي يُبقي على الولاية الأساسية للبعثة المتمثلة في حماية المدنيين ورصد انتهاكات وخروقات حقوق الإنسان والتحقيق فيها، وبهيبئ الظروف المواتية لإيصال المساعدة الإنسانية إلى المحتاجين. كما أنه يستجيب لدعوة الأمين العام إلى زيادة عدد القوات وأفراد الشرطة المتدربين للبعثة، مما يعزز قدرتها على حماية المدنيين. كما أن هذه الزيادة ستمكن البعثة من دعم رصد وقف إطلاق النار وتقديم المساعدة التقنية إلى الشرطة المتكاملة المشتركة، والتي ستكون عنصرا هاما للحفاظ على الأمن في المدن في جميع أنحاء البلد.

ويتوقع القرار أيضا عودة زهاء ٣ ٠٠٠ من أعضاء المعارضة إلى جوبا. وعودة هذا العدد الكبير من الشخصيات المعارضة يمكن أن يغير الديناميات في جوبا، ولذلك، طلبنا إلى الأمين العام أن يتولى التخطيط للبعثة لضمان أن تكون لديها قدرة مخصصة للردع والاستجابة في حالة وقوع حوادث في جوبا، وذلك لتجنب أي تدهور في الأوضاع الأمنية هناك. وبينما وافق المجلس على الزيادة اللازمة في أعداد القوات وأفراد الشرطة، فإننا نأسف، كما يأسف آخرون، لعدم تمكننا من التوصل إلى توافق كامل في الآراء بشأن جميع عناصر القرار. فالكثير من الشواغل الرئيسية المثارة لا تزال كما كانت عليه لدى اعتماد القرار السابق، وأود أن أتناولها بإيجاز.

المبدأ الذي لا يمكن السماح بانتهاكه. واستمرار الضغط بشأن هذه المسألة، في محاولة على ما يبدو لفرض الرأي وليس الإقناع، لا يبدو في رأينا أنسب وسيلة لضمان حسن النية والتعاون من جانب حكومة جنوب السودان.

وبالمثل، فإننا نأسف لعدم إعطاء أي توضيح فيما يتعلق بولاية البعثة وحماية المدنيين. ولا ينبغي أبدا الحد من ذلك الدور الهام الذي يكتسي أولوية؛ بل يتعين بدلا من ذلك التركيز بشكل أكبر عليه وتسليط الضوء عليه في جميع أنشطة البعثة، وفقا لتوجيهات الأمم المتحدة فيما يخص عمليات حفظ السلام. كما يمكن أن تؤدي الإشارات إلى المحكمة المختلطة الخاصة بجنوب السودان إلى اللبس فيما يخص الاتفاق الذي رعته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي.

وعلى غرار المناسبات السابقة، فقد شاركنا بنشاط في المناقشات والمفاوضات المتعلقة بهذا القرار، وعبرنا عن روح بناءة ورغبة في اتباع توافق الآراء. ولكن الرفض الذي واجهناه فيما يخص المسائل المبدئية، مثل تلك التي أشرت إليها، قادنا لعدم تأييد اعتماد هذا القرار بصيغته المقترحة. ولا يعني ذلك بأي حال من الأحوال اتخاذنا موقفا معارضا للبعثة، أو الانحراف عن موقفنا بشأن ضرورة إيجاد حلول أفريقية للبلدان الأفريقية، أو تناقضا فيما يتعلق باحتياجات ومصالح الرجال والنساء والأطفال المحتاجين في جنوب السودان، الذين يقدرون للغاية الحماية التي تقدمها البعثة ودعمها في التصدي للأزمة الإنسانية التي تؤثر على أجزاء عديدة من البلد نتيجة للصراع.

في الختام، نحن مقتنعون بأن إخواننا الأفارقة وأخواتنا الأفريقيات، لا سيما في جنوب السودان، يتفهمون موقفنا. وفي حين نأسف لعدم تمكننا مرة أخرى من إيجاد روح الوحدة، التي يجب أن يتسم بها عمل مجلس الأمن، بسبب تفضيل نص يمكن أن يثير الجدل، نأمل أيضا أن تضع المناقشات

وأخيراً، فإن قرار اليوم يعبر عن حقيقة أن كفالة المساءلة عن الجرائم والاعتداءات وتوفير إمكانية الاحتكام إلى القضاء للضحايا تمثل جزءاً رئيسياً في بناء السلام، وليست عقبة أمام صونه. والمحكمة المختلطة المقترحة في اتفاق السلام يمكن أن تؤدي دوراً هاماً في هذا الجهد، ويعيد القرار تأكيد التزام مجلس الأمن بمواصلة المشاركة في بناء هذه المؤسسة. وهذا أمر هام فعلاً. وهو أمر مهم لأن الإفلات من العقاب يجب أن ينتهي إذا ما كنا نريد توطيد السلام والأمن واستمرارهما. ولا يمكن أن يكون الذنب جماعياً، والعدالة وسيلة في غاية الأهمية لإنهاء الذنب الجماعي.

إن أمام جنوب السودان فرصة لطي صفحة الصراع واستعادة الوعد الذي رأيناه جميعاً لدى مولده كدولة قبل أربع سنوات. وقرار اليوم سيساعده على القيام بذلك، وإنني أشكر المجلس على عمله. وإذا كان حمل الشركاء على التقيد بالتزامهم بتنفيذ الاتفاق وتوفير إمكانية الاحتكام إلى القضاء للضحايا وتزويد البلدان المساهمة بقوات بالأدوات التي تحتاج إليها لأداء أعمالها بأمان يؤدي إلى الامتناع عن التصويت، فذلك أمر مؤسف للغاية بالنسبة للمجلس الذي توافق بشأن مسائل كهذه في العديد من السياقات الأخرى في الماضي. ونحن نسعى إلى الوحدة، بالتأكيد، ولكن تصويت اليوم القوي يعزز تصميمنا على كفالة تمكن بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان من التصدي للأزمة الحقيقية للغاية التي لا تزال قائمة وتلبية الاحتياجات الحقيقية جداً في جنوب السودان.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيسة المجلس.

رُفعت الجلسة الساعة ١٠/٣٥.

أولاً، يعرب قرار اليوم عن التزامنا المستمر باستخدام الإجراءات كأداة للسلام. وهي ضرورية، بوصفها أداة ضمن مجموعة الأدوات المتاحة، لتهميش أولئك الذين يرغبون في عرقلة مسار اتفاق هام. وقد تكلم الاتحاد الأفريقي بقوة بشأن هذه المسألة في مناسبات عديدة. ففي بيان صادر في ٢٦ أيلول/سبتمبر عن مجلس السلم والأمن التابع له، أعرب الاتحاد الأفريقي عن تصميمه على "فرض تدابير ضد جميع الذين يعرقلون هذا الاتفاق". وقرار اليوم يتخذ الموقف نفسه.

ثانياً، شأنه في ذلك شأن القرار السابق عليه، يعترف قرار اليوم بمسؤولية المجلس عن ضمان أن يكون لدى حفظة السلام التابعين للبعثة ما يلزمهم من قدرات تكنولوجية وأدوات للوفاء بمهمتهم بشكل آمن وكامل. وقد استمعنا إلى إحاطة إعلامية مفصلة من الأمانة العامة خلال اجتماعنا مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة (انظر S/PV.7569) بشأن الدور الهام الذي يمكن أن تقوم به المنظومات الجوية غير المأهولة وغير المسلحة والطائرات العمودية في مساعدة البعثات على الوفاء بولاياتها الصعبة. ونحن مدينون لأفراد القوات والشرطة في الميدان بأن نزودهم بتلك الأدوات المنقذة للأرواح. وهم يطلبون مركبات جوية غير مأهولة ليتسنى لهم معرفة ما يجري في محيطهم، بحيث يصبحون أقل عرضة للمخاطر ويتمكنون من الوفاء بولاياتهم على نحو أفضل. ونحن نصغي إلى البلدان المساهمة بقوات. وينبغي عدم تسييس هذه المسألة، ولا حاجة إلى ذلك. وفي واقع الأمر، نحن نتساءل عما إذا كانت البلدان التي امتنعت عن التصويت على هذا القرار، متعلقة بالمركبات الجوية غير المأهولة، ستفعل ذلك إذا كان لديها كتائب من حفظة السلام على أرض الواقع.